

القول الزهبي في علم

للحفاظ على الأحاديث النبوية

إعداد

الدكتور

خلدون نوري إسماعيل

تدريسي

جامعة الأنبار

كلية العلوم الإسلامية - الرمادي

isl.khagdoonn.i@uonbar.edu.iq

issn : 2071- 6028

الملخص باللغة العربية والإنكليزية

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله... وبعد ...

فإنَّ الحديثَ عن القواعد والأصول التي أفرها علماء الحديث من أجل الحفاظ على (حديث نبيهم) من الدسِّ والتحريف والتزييف، وقَفَ عندها من تسول له نفسه بالظعن والتشكيك مُتعباً ومُجلاً للجهود العظيمة لهؤلاء الأئمة الأعلام، وهذا اعتراف منهم بما قدَّم هؤلاء (رحمهم الله تعالى) من جهد كبير فاق كلَّ تصوراتهم وتوقعاتهم، إذ أنَّهم وجدوا قلاعاً وحصوناً منيعةً حالت دون تطبيق مشروعهم الخبيث الذي يرمي إلى الطعن والتشكيك في السنة النبوية المطهرة، إذ حاولوا الطعن برواية ونقله الحديث كإبراً عن كابرٍ، ولكن الله سبحانه قَيَّضَ لهؤلاء أسوداً اجتمعوا حول عرين السنَّة من أجل الحفاظ على أحاديث النبي ﷺ يذبون ويدافعون عنه.

في هذا البحث أسلط الضوء على مسائل مهمة تتعلق بالقواعد التي وضعها علماء الحديث، وذلك للحفاظ على تراث النبوة. وقد عملت في هذا البحث على إيضاح منهج النقاد من أهل الحديث المتقدمين، ولاسيما في تصحيح الأحاديث وتعليلها وبيان القوي منها والضعيف على قدر ما وسع لي وعلى قدر ما اجتهدت في جميع كلامهم، حتى يتضح لنا الأمر بصورة جلية لا لبس فيها، كما أنني ذكرت الكثير من القواعد التي تتعلق بعلم الصناعة الحديثية، على الرغم من أنها تحتاج إلى كثير من التفصيل والتحرير ولكن النقص طبيعة البشر فاكتفيت -في بعض الأحيان- بالإشارة إليها.

واهتمت في بعض قضايا المصطلح المهمة التي نحتاجها في تصحيح الأحاديث، كمسألة الجهالة، إذ بينت فيها مذهب المتقدمين في الجهالة مع ذكر سبب الجهالة، ثم أقرنت بالتوثيق أو التخريج في أحيان أخرى مع ذكر الأمثلة على ذلك.

لهذا قمت بإنشاء قواعد مهمة من خلالها شرعت بتناول كل ما يتعلق بما ذكرت

أنفاً:

القاعدة الأولى: أهمية الإسناد. القاعدة الثانية: ثبوت الاتصال. القاعدة الثالثة: علم

الجرح والتعديل. القاعدة الرابعة: في صيانة الصحابة الكرام من الخطأ والزلل. القاعدة

الخامسة: المجهول.

الكلمات المفتاحية: قواعد، ذهبية، أحاديث


Summary Search

Praise be to Allah and peace and blessings be upon His Messenger Secretary, and I bear witness that there is no god but Allah alone with no partner, and I bear witness that Muhammad is His slave and His Messenger. And yet The talk about the rules and procedures adopted by modern scholars in order to maintain (modern prophet) from the intrigues and corruption and counterfeiting, stop then tempted to challenge and question the amusingly and Mugla the great efforts of these imams flags, and this recognition of them as presented these (mercy of God) from a great effort exceeded all perceptions and expectations, as they found citadels and fortresses impregnable prevented the application of malignant their project which aims to challenge and question the Sunnah, as they tried to appeal Broah and leap modern Capra for Capper, but God egg-shell for these black gathered around the den year in order to maintaining the traditions of the Prophet Ivbon and defend him. In this research highlight the important issues relating to the rules set by modern scholars, so as to maintain the heritage of prophecy. I worked in this research to clarify the approach to critics of the people of the modern applicants, particularly in the correct conversations and reasoning and strong statement of them and the weak as far as extended to me and as much as you worked hard in all their words, so clear to us it clearly unambiguous, as I said a lot of rules that relate to the knowledge of Alhdithip industry, although they need a lot of detail, editing, but I gave up the shortfall in human nature sometimes by reference. And I was interested in some of the important issues that we need term correction in conversations, as a matter of ignorance, as shown in the doctrine of the applicants said the cause of ignorance with ignorance, then Oqrnt documentation or graduation at other times with male examples.

- For this task you create rules by which embarked eat as much respect as I mentioned earlier
- The first rule: the importance of attributio
- The second rule: evidence of contact
- The third rule: science wound and the amendment
- The fourth rule is: the maintenance of valued companions of error and slippage may Allah be pleased with them.
- The fifth rule: the unknown.

Keyword : Rules , golden , conervations

المقدمة



الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله
الأمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن
محمدًا عبده ورسوله... وبعد ...

فإنَّ الحديثَ عن القواعد والأصول التي وضعها علماء
الحديثِ من أجلِ الحفاظِ على (حديثِ النَّبيِّ) ﷺ من الدَّسِّ والتَّحريفِ والتَّزْييفِ، إذ
حاول البعض الطعن برواة ونقله الحديث، ولكن الله سبحانه قَيِّضَ لهؤلاءِ أسوداً
اجتمعوا حول عرينِ السُّنةِ من أجلِ الحفاظِ على أحاديثِ النبيِّ ﷺ يذبون ويدافعون
عنه.

ومن أجلِ هذا وغيره وددت أن أكتب عن جزئيةٍ تتعلَّقُ بالأعمالِ الجبارةِ التي
بذلها علماء الأمة في هذا الباب، ولا سيما في إثبات الأخبار التي تتلقاها الأمة بالقبول
أو الرد، من حيث اتصال السند، أو انقطاعه، إذ أنَّ علماء الحديث وضعوا شروطاً
بمنتهى الدِّقة لقبول رواية الراوي، أهمها العدالة والضبط واتصال السند، وخلو
الحديث من الشذوذ والعلّة، والجرح والتعديل منوطٌ بهذه الشروط، وصحة الحديث
تعتمد على ركنه الأول؛ وهو (الإسناد)، كما وأن قبول الحديث لا يحصل إلَّا بالعناية
به من حين تحمُّله وحتى تَأديته، ولهذا فإنَّ الحديثَ المنقطع لا يُقبل، وذلك لعدم
الاتصال، وكذلك حال الراوي المجهول من حيث العدالة والضبط.

وكما هو معلوم أن الحديث الصحيح عُرف باتصالِ السندِ والعدالةِ والضبطِ،
ومن هنا جاءت أهمية الإسناد وعدّوه علماً وفناً من فنونِ علمِ الحديثِ.

خطة البحث:

في هذا البحث أُسَلط الضوء على مسائل مهمة تتعلق بالقواعد التي وضعها علماء الحديث، وذلك للحفاظ على تراث النبوة؛ وهي على أربعة مباحث:

المبحث الأول: أهمية الإسناد وثبوت الاتصال، وجاء على مطلبين:

المطلب الأول: أهمية الإسناد.

المطلب الثاني: ثبوت الاتصال.

المبحث الثاني: تناولت فيه قاعدة الجرح والتعديل.

المبحث الثالث: سلسلة السند، ويتعلق بالحلقة الأولى والثانية وهم الصحابة

الكرام والتابعون ﷺ، باعتبارهم نقلة الدين إلى من يليهم، وجاء في مطلبين.

المطلب الأول: حلقة الصحابة رضي الله تعالى عنهم.

المطلب الثاني: حلقة التابعين رحمهم الله.

وأفردت مبحثاً رابعاً في رواية المجهول، ثم ذكرت أهم النتائج المُستنتجة من

البحث.

والله أسأل الثبات، فإن كان من خطأ فمني، ويأبى الكمال أن يكون إلا الله الواحد

القهار، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله

الأمين.

المنهج المتبع في البحث ..

عملت في هذا البحث على إيضاح منهج النقاد من أهل الحديث المتقدمين،

ولاسيما في تصحيح الأحاديث وتعليلها وبيان القوي منها والضعيف على قدر ما

وسع لي وعلى قدر ما اجتهدت في جمع كلامهم، حتى يتضح لنا الأمر بصورة جلية

لا لبس فيها، كما أنني ذكرت الكثير من القواعد التي تتعلق بعلم الصناعة الحديثية،

على الرغم من أنها تحتاج إلى كثيرٍ من التفصيلِ والتحريرِ ولكن النقص طبيعة البشر فاكتفيت -في بعض الأحيان- بالإشارة إليها.

واهتمتُ في بعض قضايا المصطلح المهمة التي نحتاجها في تصحيح الأحاديث، كمسألة الجهالة، إذ بيّنت فيها مذهب المتقّمين في الجهالة مع ذكر سبب الجهالة، ثم أقرنت بالتوثيق أو التخريج في أحيانٍ أخرى مع ذكر الأمثلة على ذلك. وقد انتقدُ قولَ أحدهم، وأوافق قولَ الآخر إذا كان أقوى منه من حيث الدلالة والمضمون والتوجيه، واقتصرْتُ على ذكر اسم الكتاب والجزء والصفحة، وأرجأتُ بطاقة الكتاب في ثبت المصادر والمراجع.

لم ألتمز في تقديم الأقدم ثم الأقدم، إلّا إذا اجتمعت أقوالهم في المسألة الواحدة، كما قمتُ بترجمة بعض من أرى أنه يحتاج إلى ترجمة للبيان حتى أزيل اللبس الذي قد يحدث للاشتباه بين من تشابهت أسماؤهم، وأهملتُ بعض الأسماء واكتفيتُ بالسند، واكثرْتُ من النقل عن المتقدمين من أئمة هذا الفن، ولا يخفى لِمَا في هذا من أهمية كبيرة وفائدة عظيمة.

التمهيد..

قبل البدء بموضوعات مباحث هذا البحث، لا بدّ من التعرّض على بعض التعريفات التي تفيدنا في بحثنا هذا، باعتبار أنّ جميع المرويات التي وصلتنا إنّما هي من قبيل الأخبار، فنقول بعد الاستعانة بالله سبحانه:

الخبر في اللغة: معناه النبأ^(١)، والخبر ما يصح السكوت عليه، وهو ما يُنقل ويُتحدث به، وجمعه أخبار، أي الكلام المفيد بنفسه نسبة الشيء إلى الشيء، وهو الذي يحتمل فيه الصدق والكذب، وهو ما ينقل من غيره^(٢).

أما اصطلاحاً: فللمحدثين فيه أقوال:

أنّه ما أُضيف إلى النبي ﷺ، من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة خلقية، أو خلقية، أو ما أُضيف إلى الصحابة، أو التابعين من قول أو فعل، وبهذا يكون مرادفاً للحديث مساوياً له، وهو المشهور عند جمهور المحدثين.

أو أنّه ما جاء عن غير النبي ﷺ، وبهذا يكون مابيناً للحديث، وعلى هذا يتضح أنّ بينهما عمومٌ وخصوصٌ، باعتبار أنّ كلّ حديثٍ خبرٌ، وليس العكس^(٣).

إنّ الحديث عن الخبر باعتبار قبوله له شروط؛ لأنّ علماء الحديث اشترطوا لثبوته شروطاً، وقد أشرنا إليها في الصفحات السابقة، كما وأنّ قبول الحديث لا يحصل إلاّ بالعناية به من حين تحمله وحتى تأديته، ولهذا فإنّ الحديث المنقطع لا يُقبل، لعدم الاتصال، وكذلك حال الراوي المجهول العدالة والضبط غير المعروف،

(١) القاموس المحيط: مادة (خبر)، ولسان العرب، مادة: خبر.

(٢) ينظر تاج العروس: مادة (خبر)، والتعريفات للجرجاني: باب الخاء، مادة (خبر)، والمصباح المنير: ١٧٤/١.

(٣) نزهة النظر: ١١، وتدريب الراوي: ٢٧.

كما وإننا نرى أنّ أحاديث الضعفاء إذا تفرّدوا لا تُقبلُ لهم روايةً، وذلك بسببِ قلةِ ضبطهم، فيكون تفرّدُهم وعدم موافقة الثقات على ما رووه دليلاً على غفلتِهم.

وكما هو معلوم، أنّ الحديث الصحيح عُرّف باتصال السند، والعدالة والضبط، ومن هنا جاءت أهمية الإسناد، واعتبروه علماً وفناً من فنون علم الحديث الشريف. واتصال السند هو، أنّ كلّ راوٍ يروي عن شيخه، راوياً بعد راوٍ دون إسقاطٍ لأحد الرواة ومن غير انقطاع إلى آخره، وأن يكون الحديث ثابتاً عن رسول الله ﷺ، متصلاً وكما أشرت غير منقطع وليس في سنده رجلٌ مجهولٌ، أي أن يكون معروفَ الرجال^(١).

قال الإمام الذهلي: ولا يجوز الاحتجاج إلّا بالحديث الموصول غير المنقطع الذي ليس فيه رجلٌ مجهولٌ ولا رجلٌ مجروح^(٢).

قلت: والمجهولُ هنا مجهولُ العدالة وكذا الضبط؛ لأنّه لا يُعرف من قبل أئمة الجرح والتعديل، والمجروحُ كما هو معلوم في ضبطه مقالٌ.

(١) الكفاية: ٢٤.

(٢) الكفاية: ٢٠.

المبحث الأول:

القاعدة الأولى «أهمية الإسناد وثبوت الاتصال»

المطلب الأول:

أهمية الإسناد

الإسناد: هو حكاية طريق المتن، أو هو ما انتهى إليه السند من كلام، والإسناد والسند عند المحدثين سواءً، والمقصود به سلسلة الرواة أو الرجال الذين رووا الحديث واحداً بعد واحدٍ إلى الصحابة، ثم إلى النبي ﷺ. تكمن أهميته عن طريق كونه الشطر الأول من الحديث، وأضع بين يدي القارئ أهم ما قاله أئمة الحديث فيه:

قال ابن المبارك: الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء^(١).

وقال عتبة بن أبي حكيم^(٢): جلس إسحاق بن أبي فروة إلى الزهري، فجعل

يقول: قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ، فقال له الزهري: مالك قاتلك الله؟ أتحدث بأحاديث ليس لها خطم ولا أزمة^(٣).

وقال أبو إسحاق الطالقاني: سألت ابن المبارك قلت: الحديث الذي يروى: (من

صلى على أبويه) فقال: من رواه؟ قلت: شهاب بن خراش، قال: ثقة، عمّن؟ قلت:

عن الحجاج بن دينار، فقال: ثقة، عمّن؟ قلت: عن النبي ﷺ، فقال: إن ما بين الحجاج

بن دينار، وبين النبي ﷺ، مفاوز تنقطع فيها أعناق الإبل^(٤).

(١) مقدمة صحيح مسلم: ١٥.

(٢) الهمداني ثم الشعباني أبو العباس الشامي الأردني من السادسة مات سنة ١٤٠هـ، روى له البخاري

في أفعال خلق العباد والأربعة، مختلف في توثيقه قال عنه الذهبي: مختلف في توثيقه، قال ابن أبي

حاتم: صالح الحديث. ينظر ميزان الاعتدال: ٣/٣٣ برقم (٥١٩٥-٤)، وقال عنه ابن حجر: صدوق

يخطئ كثيراً، ينظر تقريب التهذيب: ٣٤١ برقم (٤٤٢٧).

(٣) معرفة علوم الحديث: ٦، والكفاية للخطيب البغدادي: ٣٩١.

(٤) الكفاية: ٢٩٢.

وقال شعبة: كل حديث ليس فيه حدثنا، وأخبرنا، فهو خل وبقل^(١).

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي وأبا زُرعة يقولان: لا يحتج بالمراسيل، ولا

تقوم الحجة إلا بالأسانيد المتصلة^(٢).

وقال الإمام مسلم: المرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم

بالأخبار ليس بالحجة^(٣).

وقال الإمام الترمذي: والحديث إن كان مرسلًا فإنه لا يصح عند أكثر أهل

الحديث، وقد ضعّفه غير واحد منهم^(٤).

يقول الإمام الحميدي^(٥): فإن قال قائل: فما الحجة في ترك المقطوع والذي في

إسناده رجل ساقط أو أكثر من ذلك، ولم يزل الناس يحدثون بالمقطوع وما كان في

إسناده رجل ساقط أو أكثر؟

قال رحمه الله: (لأنَّ الموصول وإن لم يُقَلَّ فيه سمعتُ حتّى ينتهي الحديث إلى

النَّبِيِّ ﷺ، فإنَّ ظاهره كظاهر السامع المدرك حتّى يتبيّن فيه غيرُ ذلك، كظاهر الشاهد

الذي يشهد على الأمر المدرك، فيكون ذلك عندي كما يشهد لإدراكه من شهد، وما

شهد عليه حتّى أعلم من غير ذلك، والمقطوع بالعلم يحيط بأنّه لم يدرك من حدث

عنه، فلا يثبت عندي حديثه لما أحطت به علماء، وذلك كشاهدٍ شهدَ عندي على رجل

لم يدركه أنه تصدق وأعتق عبده، فلا أجيز شهادته على من لم يدركه^(٦).

(١) الكامل في ضعفاء الرجال: ٣٤/١.

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم: ١٥.

(٣) مقدمة صحيح مسلم: ٣٠/١.

(٤) العلل الصغير: ٧٥٣/٥.

(٥) أبو بكر، عبد الله الزبير بن عيسى القرشي الحميدي، أحد الإعلام الثقات، إمام جليل، ثبت حافظ، شيخ

الإمام البخاري، توفي سنة ٢١٩هـ، وقيل بعدها، ينظر تهذيب الكمال: ٣٥/٩، وسير إعلام النبلاء:

١٢٠/١٩، وتقريب التهذيب: ٢٤٦، برقم (٣٣٢٠).

(٦) المدخل إلى كتاب الإكليل: ٣٧.

قلت: لهذا ولغيره وجب اتصال السند بقبول الرواية، والاتصال هو شرط من شروط قبول الحديث الصحيح، ولا حجة بالأحاديث المنقطعة، بل الحجة بالقبول هو اتصال السند.

قال ابن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ): المرسل والمنقطع من الأخبار لا يقوم بها حجة؛ لأنَّ اللهَ جلَّ وعلا لم يكلف عباده أخذ الدين عمَّن لا يعرف، والمرسل والمنقطع ليس يخلو ممَّن لا يعرف، وإنما يلزم العباد قبول الدين الذي هو من جنس الأخبار إذا كان من رواية عدل عن عدل إلى رسول الله ﷺ موصولاً^(١).

بعد أن رأينا أهمية الإسناد وشأنه، وعناية أئمة الحديث فيه، تتبين لنا أهميته باعتبار أن ما نقلَ إلينا من الأحاديث لا تقبل إلَّا بشرط اتصال رواة هذه الأحاديث دون إسقاط أحد منهم.

المطلب الثاني:

ثبوت الاتصال

يثبت اتصال السند من طريقتين:

الأول: أن يصرَّحَ بالسماعِ من شيخه، ويكون السماعُ صحيحاً.

قال ابن رجب: كان أحمد يستنكر دخول التحديث في كثيرٍ من الأسانيد، يقول: هو خطأ، ويقصد بذلك ذكر السماع قال في رواية (هدبة، عن حماد، عن قتادة، ثنا خلاد الجهني) وهذا خطأ؛ لأنَّ خلاداً قديماً، وما رأى قتادةً خلاداً؛ لهذا ينبغي التفتن لمثل هذه الأمور، ولا يُغترَّ بمجردِ السماعِ والتحديث^(١).

الثاني: إذا لم يُصرَّحَ بالسماعِ من شيخه، اشترط أن تطول معاصرة الراويين، وألا يدلَّ على الانقطاع، مثاله: رواية راشد بن سعد الحمصي^(٢)، عن ثوبان مولى رسولِ الله ﷺ، ولم يُصرَّحَ بالسماعِ منه في شيءٍ من روايته عنه، فقال الإمامُ أحمد: راشد بن سعد لم يسمع من ثوبان، والراجح أنه سمع منه، وبهذا جزم الإمامُ البخاري به في تاريخه الكبير؛ لأنَّه عاصره أكثر من عشرة سنين، فإنه بعد وفاة رسولِ الله ﷺ، خرج ثوبانُ إلى الشام، وانتقلَ إلى حمص، واستقرَّ فيها إلى أن مات سنة أربع وخمسين رضي الله تعالى عنه، علماً أنَّ راشدًا شهدَ معركةَ صفين سنة سبع وثلاثين، فالغالبُ أنه سمع منه^(٣).

(١) شرح علل الترمذي: ٢١٧-٢١٨.

(٢) المقرئ، ويقال الحبراني من الثالثة، الوسطى من التابعين توفي سنة ١٠٨ هـ وقيل بعدها، ينظر: الطبقات الكبرى: ٣١٧/٧، وتهذيب الكمال: ٨/٩، وقال عنه ابن حجر: ثقة كثير الإرسال، ينظر: تقريب التهذيب: ١٤٤، برقم (١٨٥٤).

(٣) التاريخ الكبير للبخاري: ٩٩٢/٣، وتهذيب الكمال: ٤١٤/٤.

قال الإمام مسلم: القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار قديماً وحديثاً، أن كل رجل ثقة روى عن مثله حديثاً ومكن له لقاءه والسماع منه لكونهما كانا في عصر واحد، وإن لم يأت خبر قط أنهما اجتمعا، ولا تشافها بكلام، فالرواية والحجة بها لازمة، إلا أن يكون دلالة بيينة أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه، أو لم يسمع منه شيئاً، فإما والأمر مبهم على الإمكان الذي فسرناه، فالرواية على السماع أبداً حتى تكون الدلالة التي بيننا^(١).

ومن أمثلة ذلك:

قال أبو حاتم في رواية ابن سيرين، عن أبي الدرداء: لقد أدركه ولا أظنه سمع منه، ذاك بالشام، وهذا بالبصرة^(٢).

قلت: هذا من باب التدليس؛ لأن الراوي عاصره ولم يسمع منه، وربما يكون بين الراوي الأول والآخر الذي نسب الرواية عنه اثنان أو أكثر.

وقال أبو حاتم: الزهري لم يثبت له سماع من المسور، إذ يدخل بينهما سليمان بن يسار وعروة بن الزبير^(٣)، وهذا يدل على أن الراوي لم يسمع ممن حدث عنه، فإذا روى عن من لم يدركه زمناً، كان ذلك دالاً على إرساله بلا شك، فإن من علامة كذب الراوي أنه صرح بالسماع من الرجال، ولم يلحقهم زمناً^(٤)، ولهذا الغرض استخدم العلماء التأريخ حينما بدأ الرواة بالكذب في مروياتهم.

قال سفيان الثوري: لما استعمل الرواة الكذب، استعملنا لهم التأريخ^(٥).

(١) مقدمة صحيح مسلم: ٢٩/١-٣٠.

(٢) المراسيل: ١٥١.

(٣) المراسيل: ١٥٣.

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السمع: ١٣١/١ وما بعدها.

(٥) الكامل: ٨٤/١.

وقال الحميدي: وإن لم يقل كلُّ واحدٍ ممَّن حدثه: سمعت، أو حدثنا، حتَّى ينتهي بذلك إلى النبيِّ ﷺ، فهذا عندي على السماع^(١).

قلت: انظر إلى قول الحميدي (رحمه الله تعالى)، في صيغ التحديث، فإنَّه يشترطُ السماعَ بالتصريحِ الجازمِ للسمعِ ممَّن هو فوقه، فهذه قاعدةٌ جليَّةٌ عظيمةٌ، إذ بها تدفعُ الشبهةَ على عدمِ السماعِ بالصيغِ الأخرى التي توهم السماعَ إلى الصيغ التي تظمنُّ لها النفسَ ويزيل عنها الشك، بقوله: سمعت، أو حدثنا من مبتدأ إسنادِهِ إلى أن ينتهي ذلك إلى النبيِّ ﷺ.

هذه هي الدقة التي تعامل معها علماء الحديث مع الأسانيد المتصلة عن غيرها، من أجل ضمان الحفاظ على حديث رسول الله ﷺ.

وقال الشافعي: وكان قول الرجل: سمعت فلاناً يقول سمعت فلاناً، وقوله حدثني فلان عن فلان، سواء عندهم، ولا يحدث واحد منهم عمَّن لقي إلا ما سمع منه ممَّن عني بهذه الطريق، قبلنا منه حدثني فلان عن فلان^(٢).

ويقول الخطيب البغدادي: (وأهل العلم بالحديث مجمعون على أن قول المحدث، حدثنا فلان صحيح معمول به، وإذا كان شيخه الذي ذكره يعرف أنه قد أدرك الذي حدث عنه و لقيه وسمع منه، ولم يكن هذا المحدث ممَّن يدلّس، ولا يعلم أن يستجيز إذا حدثه أحد شيوخه عن بعض من أدرك حديث فلان عن فلان. أعني الذي لم يسمعه منه؛ لأنَّه الظاهر من الحديث السالم روايةٌ ممَّا وصفنا الاتصال، وإن كانت العنونة هي الغالبة على الإسناد...)^(٣).

(١) الكفاية: ٢٤.

(٢) الرسالة: ٣٧٩.

(٣) الكفاية: ٢٩١.

قلت: إنّ علماء الحديث لم يذموا من أرسل الحديث، بل ذموا من دلّس، لهذا وجب أن ننوه على مسألة التدليس بسطورٍ، خشية الإطالة ليس إلّا، وتحقيق الغاية.

فالتدليس من الراوي هو أن يسقط الوساطة بينه وبين من لقيه، أو الوساطة بينه وبين من عاصره ولم يلقه، أو أن يسقط شيخ شيخه، ويسوي الإسناد بـ(عن)، ويصير عالياً.

فالأول: هو من دلّس عن سمع منه، ويشترط فيه التصريح بالسماع في كل حديث، ولكن تحمل روايته لازمة متصلة^(١)، كرواية هشيم عن حصين، والوليد بن مسلم عن الازواعي:

قال الإمام احمد: هشيم لا يكاد يسقط عليه شيء من حديث حصين، ولا يكاد يدلّس عن حصين^(٢).

وقال مروان بن محمد: إذا كتب حديث الازواعي عن الوليد بن مسلم، فما تبالي من فاتك، وقال: كان الوليد بن مسلم عالماً بحديث الازواعي^(٣).

وقال يحيى بن سعيد القطان: ابن جريج أثبت من مالك في نافع، وقال الإمام أحمد: عمرو بن دينار، وابن جريج، أثبت من عطاء^(٤).

والثاني: وهو الإرسال بين المعاصرين، وهو أيضا من أنواع التدليس، ويشترط في هذا النوع التصريح بالسماع عن عاصره، ولو في حديث واحد؛ لأنه حينئذ قد لقيه فلا يدلّس عنه، وتحمل روايته عن سَمِعَ منه على الاتصال، والمحدثون يسمون هذا

(١) ميزان الاعتدال: ٢٢٤/٢.

(٢) شروح علل الترمذي: ٣١٢.

(٣) تهذيب الكمال: ٩٣/٣١.

(٤) المصدر نفسه: ٩٣/١٨.

بالإرسال الخفي تدليساً، وممن وصف بهذا: مكحول الشامي، والحسن البصري، وسعيد بن أبي عروبة، وأبو إسحاق السبيعي، ويحيى بن أبي كثير، وقتادة، والزهري... وغيرهم، لهذا اشترط الإمام مسلم (رحمه الله) حيث قال: وما علمنا أحداً من أئمة السلف ممن يستعمل الأخبار ويفقد صحة الأسانيد وسقيمها، مثل أيوب السختياني، وابن عون ومالك بن أنس وشعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد القطان، ومن بعدهم من أهل الحديث^(١).

والثالث: تدليس التسوية:

قال أبو حاتم بن حبان البستي: قد ظهر أقوامٌ من المتأخرين يسوقون الأخبار، فإذا كان بين الثقتين ضعيف، واحتمل أن يكون الثقتان رأى أحدهما الآخر، أسقطوا الضعيف من بينهما حتى يتصل الخبر، فإذا سمع المستمع الخبر اعتمد عليه وتوهم أنه صحيح^(٢).

قال الخطيب البغدادي: وربما لم يسقط المدلس اسم شيخه الذي حدثه، لكنه يسقط ممن بعده في الإسناد رجلاً يكون ضعيفاً في الرواية، أو صغير السن يُحسن الحديث بذلك، وكان سليمان الأعمش، وسفيان الثوري، وبقية بن الوليد يفعلون هذا^(٣). وهذه بعض النماذج المتعلقة بالتدليس ومشارب المحدثين فيه..

وقال الدارقطني: الوليد بن مسلم، يروي عن الأوزاعي أحاديث عن شيوخ ضعفاء، عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي، مثل، نافع، وعطاء، والزهري، فيسقط

(١) مقدمة صحيح مسلم: ٣٢/١-٣٣.

(٢) كتاب المجروحين: ٩٤/١.

(٣) الكفاية: ٣٦٤.

أسماء الضعفاء ويجعلها عن الاوزاعي، عن نافع، وعن الاوزاعي، عن عطاء،
والزهري يعني مثل عبد الله بن عامر الأسلمي، وإسماعيل بن مسلم^(١).
وقال أبو زرعة، عن مبارك بن فضالة: يدلس كثيرا، فإذا قال: حدثنا، فهو
ثقة^(٢).

قلت: وملخص ما قيل أنه لا ترد جميع الروايات المعنونة ونحوها عن سَمِعَ
منهم جميعاً، وإذا كان قليل التدليس، أما إذا كثر، كان تدليسه قادحاً؛ لأنه يتعلّق
باتصال السند إذا لم يذكر التحديث، أي عن روى في إحدى صيغ التحديث، كحدثنا،
وأشباهها، والله أعلم.

وحينما سأل يحيى ابن معين عن التدليس، كرهه وعابه، ويرى إن المدلس لا
يكون حجةً فيما دلّس^(٣).

قلت: وهذا من باب الحفاظ على حديث رسول الله ﷺ من الكذب والدس،
والاختلاط، ويتضح أنه من كان كثير التدليس وروى بصيغة الاحتمال، وآمن جانب
تدليسه باستقامة حديثه، سندا ومنتأ، قبل حديثه، وإذا كان عكس ذلك رداً، ولا سيما إذا
كانت الوسطة رجلاً ضعيفاً.

قال الحاكم: وأخبار المدلسين كثيرة، وضبط الأئمة عنهم ما لم يدلسوا، والتمييز
بين ما دلّسوا وما لم يدلسوا ظاهر في الأخبار^(٤).

وإذا كان الحديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، فإنه الصحابة رضي الله عنهم
حجة^(٥).

(١) تهذيب الكمال: ٩٧/٣١، وكتاب الضعفاء والمتروكين: ١٨٧.

(٢) الجرح والتعديل: ٣٣٩/٨.

(٣) الكامل لابن عدي: ٣٤/١، والكفاية: ٣٦٢.

(٤) المدخل إلى كتاب الإكليل: ٤٠.

(٥) الكفاية: ٤١٥.

روى البخاري عن الحميدي قال: إذا صحَّ الإسنادُ عن الثقات إلى رجلٍ من أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ، فهو حجةٌ وإن لم يُسمَّ ذلك الرجل^(١).
وإذا لم يكن الرجل المبهم في الإسناد صحابياً، فهو في معنى المنقطع، لجهالة الراوي، وهو ضعيف^(٢).

(١) التقييد والإيضاح: ٧٤.

(٢) ينظر: معرفة علوم الحديث للحاكم: ٢٧-٢٨.

البحث الثاني:

القاعدة الثانية «علم الجرح والتعديل»

ما دما نتكلم في صحة الحديث من عدمه، ولا سيما فيما يتعلّق بالشطرِ الأولِ وهو الإسناد، وننظر في أحوال الرجال من حيث عدالتهم وضبطهم ودرجات أحوالهم، وجاء على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول:

العدالة

وهي أصلُ عدالة المُحدث وأن يكون مسلماً لا يدعو إلى بدعة، ولا يعلن من أنواع المعاصي ما تسقط به عدالته^(١).

سئل عبد الله بن المبارك عن العدل فقال: من كان فيه خمسُ خصالٍ يشهد الجماعة، ولا يشرب هذا الشراب، ولا تكون في دينه خربةٌ، ولا يكون في عقله شيءٌ^(٢).

وثبت عن أبي هريرة وابن عباس والحسن البصري، وغيرهم رضي الله عنهم، أنهم جميعاً قالوا: إنَّ هذا العلمُ دينٌ، فانظروا عمّن تأخذونه^(٣). وقال يحيى ابن معين: آلة الحديث الصدق، والشهرة بالطلب، وترك البدع واجتناب الكبائر^(٤).

هذه القيود وغيرها لأبداً منها لقبول رواية المحدث، وهذا كله من أجل صيانة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكذب.

(١) معرفة علوم الحديث: ٥٣.

(٢) الكفاية: ٧٩.

(٣) كتاب المجروحين: ٢١، وما بعدها.

(٤) الكفاية: ١٠١، والجامع للخطيب البغدادي: ١/١٢٨.

قال يزيد بن هارون: لا يجوز حديث الرجل حتى تجوز شهادته^(١).

وقال ابن حبان: العدل من لم يعرف منه الجرح ضد التعديل، فمن لم يعلم بجرح، فهو عدل إذا لم يبين ضده، إذ لم يكلف الناس معرفة ما غاب منهم، وإنما كلفوا حكم الظاهر من الأشياء غير المغيب عنهم^(٢).

روى أبو زرعة، عن ابن جابر قوله: لا يؤخذ هذا العلم إلا عن شهد له بالطلب، قال أبو زرعة: فسمعت أبا مسهر بهذا القول: إلا جليس العالم، فإن ذلك طلبه، قال الخطيب البغدادي: أراد أبو مسهر بهذا القول أن من عرفت مجالسته للعلماء وأخذهم عنهم أغنى ظهور ذلك من أمره أن يسأل عن حاله، والله أعلم^(٣). وهذا ما قاله الإمام أبو عمر بن عبد البر فقال: كل حامل علم معروف العناية به فهو عدلٌ محمولٌ في أمره أبدأً، حتى تتبين جرحته في حاله، أو في كثرة غلطه^(٤).

قال ابن الصلاح: ويشبه أن يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة، في غير واحد من الرواة الذين تقادم العهد بهم، وتعذرت الخبرة الباطنة بهم، والله أعلم^(٥).

ومناسبة هذا القول: بأن صرح ابن حبان، بأن المسلمين على الصلاح والعدالة حتى يتبين منهم ما يوجب القدح، ونصّ على ذلك في النقّات، وذكره ابن حجر في «اللسان»^(٦).

(١) الجرح والتعديل: ٣١/٢.

(٢) النقّات لابن حبان: ١٣/١.

(٣) الكفاية: ٨٨.

(٤) التمهيد: ٢٨/١.

(٥) مقدمة ابن الصلاح: ٥٣.

(٦) لسان الميزان: ٩٣/١.

وقال إبراهيم النخعي: كان يقال العدل من المسلمين من لم تظهر منه ريبة^(١).
ويقدح بعدالة الراوي على أساس: الفسق بالقول والعمل، كالزنا، وشرب الخمر،
نعوذ بالله من ذلك، فهذا لا تقبل روايته مطلقاً، ولا يُوثق.

قال ابن إدريس: لا يُسمع الحديث ممّن شربَ المُسكر ولا كرامة^(٢).
وقال الإمام مالك: لا يُؤخذ العلمُ من أربعةٍ، وخذوا ممّن سوى ذلك، لا يُؤخذُ
من سفیهٍ معلنٍ بالسفهِ، وإن كان أروى الناس، ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى
هواهُ، ولا من كاذب يكذب في أحاديثِ الناس، وإن كنت لا تتهمه أن كذب على
رسول الله ﷺ، ولا من شيخ له عبادة وفضل، إذا كان لا يعرف ما يحدث^(٣).

قال ابن حبان البستي: ومن المجروحين المعلن بالفسق والسفهِ، وإن كان
صدوقاً في روايته؛ لأنَّ الفاسقَ لا يكون عدلاً، والعدلُ لا يكون مجروحاً، ومن خَرَجَ
عن حدِّ العدالة لا يُعتمد على صدقه وإن صدقَ في شيءٍ بعينه في حالٍ من الأحوال،
إلا أن يظهر عليه ضد الجرح، وحتى يكون أكثر أحواله طاعةً لله ﷻ، فحينئذٍ يُحتج
به وبخبره^(٤).

وقال الحافظ الذهبي: ما كل أحدٍ فيه بدعة، أو هفوة، أو ذنوب يقدح فيه بما
يوهن حديثه، ولا من شرط الثقة، أن يكون معصوماً^(٥).

(١) السنن الكبرى للبيهقي: ١٢٤/١٠.

(٢) كتاب المجروحين: ٢٣/١.

(٣) الكامل لابن عدي: ٩٢/١.

(٤) كتاب المجروحين: ٧٩/١.

(٥) ميزان الاعتدال: ١٤١/٣.

وقال سعيد بن المسيب: ليس من شريف، ولا من عالم، ولا ذي سلطان إلّا وفيه عيبٌ، ولا بُدَّ، ولكن من الناس لا تذكر عيوبه من كان فضله أكثر من نقصه، ووهب نقصه لفضله^(١).

وقال الإمام الشافعي: لا أعلم أحداً أعطى طاعة الله حتى لم يخطأها بمعصية الله، إلّا يحيى بن زكريا عليه السلام، ولا عصى الله فلم يخطأها بطاعة، فإذا كان الأغلب الطاعة فهو المعدل، وإذا كان الأغلب المعصية فهو المجرح^(٢).

قال أبو حاتم الرازي: جاريت أحمد بن حنبل، من شرب النبيذ من محدثي الكوفة، وسمّيت له عدداً منهم، فقال: هذه زلات لهم ولا يسقط بزلاتهم عدالتهم^(٣). قلت: من وقع في معصية من المعاصي وهو متأول فلا يجرح في عدالته؛ لأنّ وقوعه في المحذور ليس فيه شيء من قبيل العناد واتباع الهوى، ولكن السبب خطئه بالاجتهاد، والله أعلم.

(١) الكفاية: ٧٩.

(٢) المصدر نفسه: ٧٩.

(٣) الجرح والتعديل: ٢٦/٢.

الفسق بالاعتقاد

وهؤلاء هم أصحاب البدع من فرق هذه الأمة من الخوارج، والقدرية، ورافضة ومرجئة وغيرهم من الفرق، وهؤلاء أخرجتهم معتقد بدعتهم عن العدالة، فلا يقبل حديثهم.

قال الإمام مسلم: واعلم وفقك الله تعالى، أن الواجب على كل أحدٍ عرفَ التمييزَ بين صحيح الروايات وسقيمها، وثقات الناقلين لها من المتهمين، أن لا يروي منها إلّا ما عَرَفَ صحّةَ مخارجه، والستارة في ناقله، وأن يتقي منها ما كان عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع، والدليل على أن الذي قلنا في هذا، هو اللازم دون ما خالفه قول الله ﷻ ذكره: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِيبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ تَدْمِيمًا﴾^(١)، وقال جل ثناؤه: ﴿مَنْ تَرَضَّوْنَا مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾^(٢)، وقال سبحانه: ﴿وَأَشْهَدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾^(٣).

والخبر وإن فارق معنى الشهادة، فقد يجتمعان في أعظم معانيها إذا كان خبر الفاسق غير مقبول عند أهل العلم، كما وإن شهادته مردودة عند جميعهم^(٤). قال ابن حبان البستي: ومن المجروحين، المبتدع، إذا كان داعيةً يدع الناس إلى بدعته حتى صار إماماً يُقتدى به في بدعته، ويُرجع إليه في ضلالتِهِ، كغيلان، وعمرو بن عبيد، وجبير الجعفي، وذويهم^(٥).

(١) سورة الحجرات: الآية ٦.

(٢) سورة البقرة: من الآية ٢٨٢.

(٣) سورة الطلاق: من الآية ٢.

(٤) مقدمة صحيح مسلم: ٨-٩.

(٥) كتاب المجروحين: ٨٢/١.

وقال ابن الجنيد: (سأل رجل يحيى عن يونس بن خباب، فقال: ليس بذلك، وكان يشتم أصحاب النبي ﷺ، كان يشتم عثمان، ومن يشتم أصحاب النبي ﷺ، فليس بثقة)^(١).

فالبدعة قاذحة في أصل الشخص وفي عدالته، إلا إذا تبرأ منها الإنسان، إلا أن التأويل لا يجعله من المعاندين، فلنا حديثه وعليه بدعته، والله أعلم. هذا فإنه يقبل حديث الثقات ممن رمي بالبدعة، سواء أكان داعياً لها، أم غير داعٍ، ما دام متأولاً غير معاندٍ، إذا لم يرو حديثاً يؤيد بدعته، والله أعلم بذلك.

كثيرٌ من أهل العلم أخذوا برواية المبتدعة، أو ممن رُمي بالتشيع، أو القدر ما دام ضابطاً متبصراً بها ولم يرو ما يؤيد بدعته، أو مذهبه، فقد سأل سليمان بن أحمد الواسطي: قلت لعبد الرحمن بن مهدي: سمعتك تحدث عن رجل، أصحابنا يكرهون حديثه، قال: من هو؟ قلت: محمد بن راشد الدمشقي، قال: ولم؟ قلت: كان قديراً، فغضب، وقال: ما يضره^(٢).

قلت: فإن العبرة بضبطه للحديث، وترك الصحيح ردً للسنة النبوية المطهرة. قال الذهبي: في أبان بن تغلب: كوفي شيعي جلد، لكنّه صدوق، لنا صدقه وعليه بدعته^(٣).

وقال ابن المديني: قلت ليحيى بن سعيد القطان: إن عبد الرحمن بن مهدي قال: أنا أترك أهل الحديث ممن كان رأساً في البدعة، فضحك يحيى بن سعيد فقال: كيف

(١) سؤلات ابن الجنيد ليحيى بن معين: ٥٥٩، وما بعدها.

(٢) الكفاية: ١٢٩.

(٣) ميزان الاعتدال: ٥/١.

يصنع بعمر بن زر الهمداني، وبابن أبي رواد؟ وعدّ يحيى قوماً أمسكت عن ذكرهم، ثم قال يحيى: إن ترك عبد الرحمن بن مهدي هذا الضرب، ترك خيراً كثيراً^(١).

قال ابن المديني: لو تركت أهل البصرة لحال القدر، ولو تركت أهل الكوفة لذلك الرأي لخربت الكتب، قال الخطيب: قوله (خربت الكتب) يعني لذهب الحديث^(٢). قال ابن حبان البستي: ولو عمدنا إلى ترك حديث الأعمش، وأبي إسحاق وعبد الملك بن عمير واضرابهم لما انتحلوا، وإلى قتادة، وسعيد بن أبي عروبة، وابن أبي ذئب وأشباههم بما تقلدوا، وإلى عمر بن زر المرهبي، وإبراهيم التيمي، ومسعر بن كدام وإخوانهم بما اختاروا، فتركنا حديثهم لمذاهبهم، لكان ذلك ذريعة إلى ترك السنن كلها حتى لا يحصل في أيدينا من السنن إلا الشيء اليسير، وإذا استعملنا ما وصفنا أعنا على دحض السنن وطمسها^(٣).

قال الحاكم: وأصحاب الأهواء رواياتهم عند أكثر أهل الحديث مقبولة، إذا كانوا فيها صادقين، واتفق البخاري ومسلم على الاحتجاج بأبي معاوية محمد بن حازم، وعبيد الله بن موسى، وقد اشتهر عنهما الغلو^(٤).

وقد وثق العلماء معبد الجهني، وهو أول من رُمي ودعا إلى القدر، قال يحيى بن معين: ثقة، وقال الدار قطني: حديثه صالح ومذهبه رديء، وقال العجلي: تابعي ثقة، كان لا يُتهم بالكذب^(٥).

قلت: إذا العلة في ردّ حديث المبتدع هي خشية ولوغته بالكذب نصره لرأيه، وهذا بفضل الله وحمده منتف، وكما قدّمنا في الرواة الذين أخرج لهم البخاري ومسلم،

(١) الكفاية: ١٢٩.

(٢) المصدر السابق: ١٢٩.

(٣) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: ١/١٦٠.

(٤) المدخل إلى كتاب الإكليل: ٤٢.

(٥) تهذيب الكمال: ٢٨/٢٤٤.

أو ممن وثقهم العلماء، لأنه ليس متفق عنهم على الاطلاق الكثير من المبتدعة في الكذب نصره لمذهبهم .

أخرج الإمام مسلم في «صحيحه»: عن عدي بن ثابت، عن زر، قال: قال عليُّ: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، إنه لعهد النَّبِيِّ ﷺ إليَّ (أن لا يحبني إلَّا مؤمن، ولا يبغضني إلَّا منافق)^(١).

قال ابن معين، في عدي بن ثابت: شيعيٌّ مفرطٌ، ورغم ذلك صحَّح الإمام مسلم نكارته رغم أنه داعيةٌ لمذهبه^(٢).

قال عمر الناقد: دينُ النَّبِيِّ ﷺ، لا يحتمل الدنس، أي الكذب^(٣).

وقال سفيان الثوري: لو همَّ الرَّجُلُ أن يكذب في الحديث في جوف الليل لأظهر الله عليه^(٤).

وقال أبو نعيم الفضل بن دكين: قال سفيان الثوري: مَنْ كَذَبَ في الحديثِ افْتُضِحَ، وقال أبو نعيم: وأنا أقول: من همَّ أن يكذبَ افْتُضِحَ^(٥).

وقيل لابن المبارك: هذه الأحاديث المصنوعة؟ قال: يعيش لها الجهابذة^(٦).

قال المعلمي: ومن مارس أحوال الرواية وأخبار رواة السنة وأئمتها، علِمَ أنَّ عناية الأئمة وحراستها ونفي الباطل عنها والكشف عن دخائل الكذابين والمتهمين، كانت أضعاف عناية الناس بأخبار دنياهم ومصالحها^(٧).

(١) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب حب الأنصار وعلي ﷺ.

(٢) التنكيل: ٥٠/١ - ٥١.

(٣) الكفاية: ٣٦.

(٤) كتاب المجروحين: ٢٥/١.

(٥) المصدر نفسه: ١١٧/١.

(٦) الجرح والتعديل: ١٨/٢، والكامل لابن عدي: ١٠٣/١.

(٧) التنكيل: ٤٧/١.

الضبط

وهو أيضا شرط في قبول الخبر، فإن ثبوت عدالته الدينية لا يكفي حتى يجمع بينهما، أي بين العدالة والضبط.

قال ابن حبان البستي: وقد يكون العدل الذي يشهد له جيرانه وُعدولُ بلده، وهو غيرُ صادق فيما يروي من الحديث؛ لأنَّ هذا شيءٌ ليس يعرفه إلا من صناعته للحديث، وليس كلُّ معدلٍ يعرفُ صناعة الحديث حتى يعدل العدل على الحقيقة في الرواية والدين معا^(١).

قال الإمام مالك بن أنس: إنَّ هذا العلم دينٌ، فانظروا عمن تأخذون دينكم، لقد أدركت في هذا المسجد سبعين، وأشار إلى مسجد رسول الله ﷺ ممن يقول: قال فلان: قال رسول الله ﷺ، فما أخذت عنهم شيئا، وأنَّ أحدهم لو اتَّمن على بيت مالٍ لكان به أمينا، لأنهم لم يكونوا من أهلِ هذا الشأن^(٢).

وقال أبو الزناد: أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون، لا يؤخذ عنهم العلم، كان يقال: ليس هم من أهله^(٣).

(١) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: ١٥٢/١.

(٢) تهذيب الكمال: ٤٣٨/٢٦، والكامل لابن عدي: ٩٢/١.

(٣) مقدمة صحيح مسلم: ١٥، والكامل لابن عدي: ١٥٥/١.

والضبط هنا على نوعين: ضبطُ حفظٍ، وضبطُ كتابٍ، وكما قال ابن معين رحمه الله: هما ثبَتان، ثبَتُ حفظٍ، وثبَتُ كتابٍ^(١).

أما ضبطُ الصدر (الحفظ) فهو أن يكونَ حافظاً لما يُحدِّثُ به، أو عالماً بما يحيل المعاني من الألفاظِ إن حدَّثَ بالمعنى.

وأما ضبطُ الكتاب: فهو كون كتابه صحيحاً بصيانتته له، حتَّى الأداء منه.

قال ابن حجر: الرواة الذين للصحيح على قسمين: (قسمٌ كانوا يعتمدون على حفظ حديثهم، فكان الواحدُ منهم يتعاهدُ حديثه ويكرِّرُ عليه، فلا يزالُ مبيناً له وسهلاً ذلك عليهم قربَ الإسنادِ، وقلة ما عند الواحد من المتون حتى كان يحفظُ منهم ألف حديثٍ يُشارُ إليه بالأصابع، ومن هنا دخلَ الوهمُ والغلطُ على بعضهم لما جُبِلَ عليه الإنسانُ من السهوِ والنسيانِ، وقسمٌ كانوا يكتبون ما يسمعونهُ ويحافظونَ عليه ولا يخرجونه من أيديهم، ويحدثون منه، وكان الوهمُ في حديثهم أقلُّ من القسمِ الأولِ، إلَّا من تساهل منهم كَمَن حدَّثَ من غيرِ كتابه، أو أخرج كتابه من يده إلى غيره فزاد فيه ونقص وخفي عليه، فتكلم الأئمة فيمن وقع له ذلك منهم)^(٢).

وقال الخطيب البغدادي: الاحتياطُ للمحدثِ والأولى له، أن يرويَ من كتابه

ليسلمَ من الوهمِ والغلطِ ويكونَ جديراً بالبعد عن الزلل^(٣).

وسئل يحيى ابن معين أيُّهما أحبُّ إليك ثبَتُ حفظٍ أو ثبَتُ كتابٍ؟ قال: ثبَتُ

كتابٍ^(٤).

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي: ١٣٨/٢.

(٢) النكت على ابن الصلاح: ٥٥.

(٣) الجامع للخطيب البغدادي: ١٠/٢.

(٤) المصدر نفسه: ٣٨/٢.

وقال الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا قوم من حفظهم، وقوم من كتبهم، فكان الذين من حدثونا من كتبهم أتقن^(١).

وقال الذهبي: الورع أن المحدث لا يحدث إلا من كتاب كما كان يفعل ويوصي به إمام المحدثين أحمد بن حنبل^(٢).

وقال ابن المديني: ليس من أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله أحمد بن حنبل، وبلغني أنه لا يحدث إلا من كتاب، ولنا فيه أسوة^(٣).

وقال الحافظ ابن القيم: ولم تزل الأمة تعمل قديماً وحديثاً، وأجمع الصحابة على العمل بالكتب، وكذلك الخلفاء بعدهم، وليس اعتماد الناس في العلم إلا على الكتب، فإن لم يعمل بالكتب تعطلت الشريعة، وقد كان النبي ﷺ يكتب كتبه إلى الآفاق والنواحي، فيعمل بها من تصل إليه، والحفظ يخون والكتاب لا يخون^(٤).

قلت: فالكتاب أوعى وأحفظ، وأبعد عن الزلل، فقد يغفل المحدث عما وعى ويختلط عليه في كبره، وهذه فطرة الناس والذي أجبل على الخطأ والنسيان، ولكن شرط أن يتعهده ويصونه بين الحين والآخر، لئلا يدخل عليه التحريف، أو ما شابهه إذا ما طلب منه.

(١) شرح علل الترمذي: ٥٧.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٣٨٣/٩.

(٣) الجامع للخطيب البغدادي: ١٢/٢.

(٤) إعلام الموقعين: ١٤٤/٢.

المبحث الثالث:

القاعدة الثالثة

«سلسلة السند ويتعلق بالحلقة»

الأول والثانية الصحابة والتابعون ﷺ»

المطلب الأول:

الصحابة الكرام

هم الصحبةُ والخلةُ المختارة من ربِّ البرية سبحانه إلى أحبِّ خلقه ﷺ، وهم الذين صاحبوه ورافقوه وآزروه ووقفوا معه عند الشدائدِ والملمات، وهاجروا معه تاركينَ الوطنَ والأهلَ والمالَ (بأبي هو وأمي ﷺ) وهم الذين شهدوا معه المواقفَ كلها ونالوا بذلك شرفَ الصحبةِ، وهم الذين شاهدوا وسمعوا الوحيَ عن كُتُب واستوعبوه، وحسبك أن ربَّ البرية شهدَ لهم بالخيرية والعدالة والنزاهة وزكَّاهم وأعدَّ لهم من قررة أعينٍ وجنة نعيم، فالانتفاصُ منهم رذيلةٌ وفسقٌ وزندقةٌ، والذي يطعنُ فيهم كأنه اعتدى على حرمة الدين، فهم الذين نقلوا إلينا القرآنَ والسنةَ، وإسقاطهم، بمنزلة إسقاطِ للوحي وهدى نبينا ﷺ، وتفريط بما أنزل الله سبحانه وضياع للسنة، وتثبيت الصحبة ولو جالسه أحدهم ولو ساعةً من نهارٍ، ومات وهو على الإيمان.

قال تعالى: ﴿وَالسَّيِّئُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾^(١). وقال تعالى: ﴿لَقَدْ

رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾^(٢).

(١) سورة التوبة: آية/١٠٠.

(٢) سورة الفتح: آية/١٨.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ) ^(١).

وعن عُمَرَ بْنَ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ) قَالَ عُمَرَانُ: فَلَا أُدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا (ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ وَيَنْذُرُونَ وَلَا يَفُونَ وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ) ^(٢).

قال الإمام أحمد رحمه الله: ومن أنتقص أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو أبغضه لحدث كان منه، أو ذكر مساوئه كان مبتدعاً، حتى يترحم عليهم أجمعين ويكون قلبه لهم سليماً ^(٣).

قال أبو زرعة: إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاعلم أنه زنديق، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى، وهم الزنادقة ^(٤).

وقال ابن عدي: فإن أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم، لحق صحبتهم وتقادم قدمهم في الإسلام لكل واحدٍ منهم في نفسه حق وحرمة، فهم أجلُّ من أن يتكلم أحد عنهم ^(٥).

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه: ٥/٨ (٣٦٧٣) كتاب المناقب، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: لو كنت متخذاً خليلاً.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه: ٥/٢ برقم (٣٦٥٠)، كتاب الفضائل/باب فضائل لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

(٣) شروح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: ١٨٢/١.

(٤) الكفاية: ٤٩.

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال: ٢٠٨/٣.

عن عبد الرحمن بن يزيد قال: كان عبد الله يمكث السنة لا يقول: قال رسول الله ﷺ، فإذا قال: قال رسول الله ﷺ، أخذته الرعدة، ويقول: أو هكذا، أو نحوه^(١) أو شبهه^(١).

قلت: وهذا من حرصهم على صيانة حديث رسول الله ﷺ، وكبير شأنه، وحرمته، وحبهم الشديد له والاحتراز عمّن لم يقله رسول الله ﷺ، وحتى يبرأ من خطأ غير مقصود، فيحيل كلامه بتلك الألفاظ (أو كما قال، أو شبه ذلك) وغيرها من الألفاظ المعهودة المعروفة من قبل أهل الحديث، وهذا إن دلّ على شيء إنما يدلّ على الأدب الرفيع مع النبي ﷺ، وانظر كيف كان.

عن عمرو بن ميمون قال: اختلفت إلى عبد الله بن مسعود سنة، فما سمعته يقول: قال رسول الله ﷺ، إلا أنه جرى على لسانه يوماً فقال: قال رسول الله ﷺ، فعلاه كرب حتى جعل يعرق، ثم قال: إن شاء الله ذاء، أو دون ذاء، أو نحوه^(٢).

وعن ابن ليلي قال: كنا إذا أتينا زيد بن أرقم فنقول له: حدثنا عن رسول الله ﷺ، يقول: إنا كبرنا ونسينا، والحديث عن رسول الله ﷺ شديد^(٣).

وعن الشعبي قال: جالست ابن عمر سنة، فما سمعته يحدث عن رسول الله ﷺ شيئاً^(٤).

وقال الإمام البخاري رحمه الله: من صحب النبي ﷺ، أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه^(٥).

(١) المحدث الفاضل: ٧٣٤.

(٢) المحدث الفاضل: ٧٣٤.

(٣) المصدر نفسه: ٧٣٧.

(٤) المصدر نفسه: ٧٣٩.

(٥) فتح الباري: ٧/٥، والكفاية: ٥١.

كما تثبت الصحبة للراوي بالشهرة أيضا، كالعشرة المبشرين بالجنة وغيرهم، وكذلك باتصال السند، سواء صرح بالسماع عن النبي ﷺ، أم بالمعاصرة بشرطها، وأن آخر الصحابة موتاً (أبو الطفيل عامر بن وائلة) ﷺ، ومن مات بعده فليس له شرفُ الصحبة.

قال الإمام مسلم: مات أبو الطفيل سنة مائة، وكان آخر من مات من أصحاب رسول الله ﷺ^(١).

المطلب الثاني:

التابعون رحمهم الله تعالى

الحلقة الثانية من سلسلة السند، وهم على:

أولاً: مقبولة روايتهم، وهم على ثلاث طبقات:

كبار الحفاظ وأئمة النقاد، فلهم خصائص وميزات عن غيرهم، قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم: منهم الثبت الحافظ الورع المتقن الجهد، الناقد للحديث، فهذا الذي لا يختلف عليه^(١).

وقال الحاكم: والفهم عندنا أجل من الحفاظ^(٢).

وقال الإمام مالك: اعلم أنه ليس يسلم رجل حدث بكل ما سمع، ولا يكون إماماً أبداً وهو يحدث بكل ما سمع^(٣).

وقال عبد الرحمن بن مهدي: الأئمة ممن أدركنا أربعة؛ الأوزاعي، وحماد بن زيد، وسفيان الثوري، ومالك بن أنس، وليس بإمام من حدث بكل ما سمع، وحدث عن كل من لقي، وحدث بكل ما يسأل عنه، وحدث كل من يسأله^(٤).

الثبت المتقن:

قال ابن أبي حاتم: ومنهم العدل في نفسه، الثبت في روايته، الصدوق في نقله، الورع في دينه، الحافظ لحديثه، المتقن فيه، فذلك العدل الذي يُحتجُّ بحديثه^(٥) من تقبل روايته ولكن دون سابقه:

(١) مقدمة الجرح والتعديل: ١٠/٦.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٥٠٤/١٤.

(٣) مقدمة صحيح مسلم: ١١.

(٤) الكامل لابن عدي: ٨٨/١.

(٥) مقدمة الجرح والتعديل: ١٠/٦.

وهم المشايخ من الثقات والصدوقين، وقال ابن أبي حاتم: ومنهم؛ الصدوق الورع في دينه، الثبت الذي يهيم أحياناً وقد قبله الجهابذة، فهذا يحتج بحديثه أيضاً^(١). وردت آثارٌ عن السلف وأئمة الحديث في الحث على طلب الحديث من الثقات، فعن سليمان بن موسى قال: قلت لطاووس: حدثني فلانٌ كيت وكيت، قال: إن كان صاحبك ملياً فخذ عنه^(٢).

وقال سعد بن إبراهيم: كان يُقالُ خذوا الحديث من الثقات، وفي رواية: لا يحدث عن رسول الله ﷺ، إلا الثقات^(٣).

وقال سفيان الثوري: إذا حدثك ثقة عن غير ثقة فلا تأخذ، وإذا حدث غير الثقة عن ثقة فلا تأخذ، وإذا حدثك ثقة عن ثقة فخذ^(٤).

وقال الأوزاعي: خذ دينك ممن تثق به وترضى^(٥).

ثانياً: مردودة روايتهم، وهم:

لا يحتج بحديثه إذا انفرد، ولا يسقط ويعتبر به في الشواهد والمتابعات.

قال ابن أبي حاتم: منهم الصدوق الورع المغفل، الغالب عليه الوهم والخطأ والسهو والغلط، فهذا يكتب من حديثه الترغيب والترهيب والزهد والآداب، ولا يحتج بحديثه في الحلال والحرام^(٦).

شديداً الضعف، المتهم بالكذب، فلا يعتبر بهم في الشواهد والمتابعات.

(١) مقدمة الجرح التعديل: ١٠/٦.

(٢) مقدمة صحيح مسلم: ١٥.

(٣) مقدمة صحيح مسلم: ١٥، ومقدمة الجرح والتعديل: ٢٩/٢.

(٤) الجرح والتعديل: ٢٩/٢.

(٥) المصدر نفسه: ٢٩/٢.

(٦) الجرح والتعديل: ١٠/٦.

قال ابنُ أبي حاتم: منهم من قد ألصقَ نفسه بهم ودلّسَ بينهم، ممّن قد ظهرَ كذبُهُ للنقادِ العلماء بالرجال، فهذا يُترك حديثُهُ وتُطرح روايتُهُ ويُسقط ولا يُشتغلُ به^(١).

قال الإمام مسلم: فإمّا ما كان عن قومٍ هم عند أهلِ الحديث متهمون، أو عند الأكثر منهم، فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم، كـ (عبد الله بن مسور أبي جعفر المدائني؛ وعمرو بن خالد؛ وعبد الله القدوس الشامي) وأشباههم ممّن اتهم بوضع الأحاديث وتوليد الأخبار^(٢).

وقال ابن مهدي: لا يتركُ حديثُ رجلٍ إلّا رجلاً متهماً بالكذب، أو رجلاً الغالب عليه الغلط^(٣).

قلت: وفائدة هذا هي قوة الاعتبار بهم، إذا ضعف حديثهم وفيما اختلفوا، ترجح رواية القوي.

(١) الجرح والتعديل: ١٠/٧.

(٢) صحيح مسلم: ١/٧.

(٣) الكفاية: ١٤٣.

البحث الرابع:

القاعدة الرابعة «رواية المجهول»

والمجهول هو: كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه العلماء به، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد، هكذا عرّفه الخطيب البغدادي^(١). وهذا جامع لمذاهب أهل الحديث، فمنهم من قصر المجهول على من روى عنه واحد فقط، واكتفى بروائتين عنه في رفع جهالته ويكون معروفاً، وهذا عند الذهلي والبخاري^(٢)، وكذا عند موسى ابن هارون الحمال^(٣)، وكذلك ابن عدي، والدارقطني والحاكم^(٤)، وابن منده والبيهقي وغيرهم^(٥).

قال الذهلي: إذا روى عن المحدث رجلان ارتفع عنه اسم الجهالة^(٦). وقال الدارقطني: وارتفاع اسم الجهالة عنه أن يروي عنه رجلان فصاعداً، فإذا كان هذه صفته ارتفع اسم الجهالة عنه وصار حينئذ معروفاً^(٧). ومنهم من يرى إلى إن الشهرة لا تحصل بروايتها عنه، بل برواية أهل العلم، ولا يروي عن المجاهيل. قال ابن رجب (رحمه الله): وظاهر هذا أنه لا عبرة بتعدد الرواة، وإنما العبرة بالشهرة ورواية الحفاظ الثقات^(٨).

(١) الكفاية: ٨٨.

(٢) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر: ١٢٨/٢.

(٣) تهذيب التهذيب: ٢٦٨/١.

(٤) معرفة علوم الحديث: ٦٢.

(٥) السنن الكبرى: ٢٤٥/١.

(٦) الكفاية: ٩٨.

(٧) السنن الكبرى: ٤٧١/٣.

(٨) شرح علل الترمذي: ١٨.

ولابد أن تكون هناك أسبابٌ لجهالة الراوي، منها:

أولاً: قلةٌ حديثه، فربما هناك من لم يعرف وتنسبُ له الجهالة بسبب عدم معرفة أئمة أهل العلم فيه، وكما أشار ابنُ معين في قوله في عاصم بن سويد: لا أعرفه، وهذا لقلة حديثه^(١).

ثانياً: سكن الراوي في مكانٍ بعيدة، كالبادية وما شابه، مثل مدلاج بن عمرو السلمي قال أبو حاتم: مجهول^(٢).

كما وتعرف جهالة الراوي أيضاً بعدم معرفته عند من كان مطلعاً على الأسانيد مهتماً بالرجال وسبر أحوالهم^(٣).

وتفترنُ الجهالة بالتوثيق وبالتجريح مما يدل على أنه ليس بمجهولٍ من جهل ضبطه دائماً، ومنه قول أبي حاتم الرازي في محمد بن طهمان: مجهولٌ لا بأس به^(٤).

ومن الرواة التي تقبل روايته في بعض الأحوال: المختلط الذي ساء حفظه، والأصل في الثقات عدم الاختلاط ما لم يفحش، ويعرف الاختلاط الفاحش من السير بأمور: أولاً: أن يعرف بنص الأئمة، قال الحسن: قلت لعلي بن المدني، حصين؟ قال: حصين حديثه واحدٌ، وهو صحيحٌ، قلت: فاختلط؟، قال: لا، ساء حفظه، وهو على ذلك ثقة^(٥).

(١) الكامل لابن عدي: ٢٤٠/٢.

(٢) الجرح والتعديل: ٤٢٨/٨.

(٣) ميزان الاعتدال: ١٣٣/٤.

(٤) المصدر نفسه: ٥٨٨/٣.

(٥) شرح علل الترمذي: ٣١٣.

ثانياً: بأن تروى عنه أخبارٌ تدلّ على اختلاط عقله تماماً، كقول أبي عمر الحوضي: دخلنا على سعيد بن أبي عروبة، وأريد أن اسمع منه وقد اختلط، فسمعتة يقول: الأزرد أزد عريضه، ذبحوا شاة مريضه، أطعموني، فأبيت، فضربوني فبكيت؛ فعلمت أنه مختلطٌ، فلم اسمع منه^(١).

ثالثاً: بأن يكون للراوي أحاديثٌ منكرةٌ، فإن لم توجد، دلّ ذلك على أنّ اختلاطه ليس بضارٍ لقول ابن عدي في أبان: إنّما عيبه في اختلاطه عند كبره، ولم ينسب إلى الضعف لأنّ مقدار ما يرويه مستقيم^(٢).

يعمل الحفاظ تجاه من وصف بالاختلاط، كإخراج البخاري حديث أبي إسحاق السبيعي كثيراً في «صحيحه»، عمّن روى عنه بعد اختلاطه، ومنهم ابنه إسرائيل، فعلم من هذا إنّ اختلاطه يسيرٌ وليس بضار^(٣).

قلت: على هذا ينقرر، أنه إذا سمع منه قبل الاختلاط فيحتجّ به ويأخذ منه، وإلّا فلا حجة فيه، قال الذهبي: كلُّ تغيرٍ يوجد في مرض الموت، فليس بقادح في الثقة، فإنّ غالب الناس يعترهم في المرض الحاد نحو ذلك، ويتم لهم وقت السياق وقلبه أشدُّ من ذلك، وإنّما المحذور أن يقع الاختلاط بالثقة، فيحدث في حال اختلاطه بما يضطرب في إسناده، أو متته فيخالف فيه^(٤).

ويعرف تحديث الراوي من كتابه إمّا:
أنّ يصرّح الراوي أن شيخه حدّثه من كتابه.

(١) كتاب المجروحين: ٦٨/١، والكفاية في علم الرواية: ١٣٦.

(٢) الكامل: ٣٩٢/١.

(٣) التقييد والإيضاح: ٤٢٦.

(٤) سير أعلام النبلاء: ٢٥٤/١٠.

أن يعرف من منهج الراوي ألا يحدث إلا من كتابه^(١).

إذا لم يؤخذ عليه الخطأ، أو كانت أخطاؤه قليلة^(٢).

رواية الحديث من حيث التشديد والتساهل:

إِنَّ أَسْلَ الْكُذْبِ حَرَامًا، وَالْكَذْبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَشَدُّ تَحْرِيمًا، وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ صِيَانَةِ الشَّرِيعَةِ.

إنَّ تساهل أهل الحديث ولاسيما في كتابة أحاديث الضعفاء والأخذ منهم يكون حصرياً في الفضائل والترغيب والترهيب، وما يتعلق بهذا الاتجاه، ولكن ممن وصف بالضعف الشديد والكاذبين فكانوا يتشددون في ذلك، وإنما كتبت أحاديثهم للمعرفة وللمتأخرين تساهل في ذلك.

قال عبد الرحمن بن مهدي: خصلتان لا يستعمل فيهما حسن الظن، والحكم والحديث، وتعليقاً على هذا الكلام، قال ابن أبي حاتم: يعني لا يستعمل حسن الظن في قبول الراوية ممن ليس بمرضي^(٣).

أخرج البخاري في صحيحه قال: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ الْمُغِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَنْتَبِئُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)^(٤).

(١) تهذيب الكمال: ٥٤٥/١.

(٢) ميزان الاعتدال: ٦٧٧/٢.

(٣) الجرح والتعديل: ٣٥/٢.

(٤) صحيح البخاري: ٨٠/٢، كتاب الجنائز، باب: ما يكره من النياحة على الميت.

قال سفيان الثوري: لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام، إلا من الرؤساء المشهودين بالعلم يعرفون الزيادة والنقصان، فلا بأس بما سوى ذلك من المشايخ^(١).

وقال الإمام أحمد: إذا روينا عن رسول الله ﷺ، في الحلال والحرام، والسنن والأحكام شددنا في الأسانيد، وإذا روينا عن النبي ﷺ، في الفضائل وما لا يضع حكماً ولا يرفعه، تساهلنا في الأسانيد^(٢).

والله أعلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الخاتمة

علمنا ممّا سبق أنّ اعتمادَ الحفاظِ والنقاد لقبول الحديث، اتصالُ السند، وان يروي عن ثقةٍ، فوضع علماء الحديث وأئمتهم قواعد قاسيةً من أجل الحفاظ على حديث النبي ﷺ، وكذا لقبول الأخبار المنقولة حينما ترد إليهم، وكذلك من أجل إثبات السماع والتحمل، إلى حين الأداء، فنخلص إلى:

اتصال السند، والعدالة والضبط هما قاعدتان مهمتان، لا يمكن مغادرتهما مطلقاً من أجل سلامة الأحاديث، ومن هنا جاءت أهمية الإسناد عند المحدثين، ولهذا قلنا: أنّه يثبت من طريقتين:

الأول: التصريح بالسماع وان يكون صحيحاً.

والثاني: أنّه إذا لم يصرح من شيخه يشترط بطول المعاصرة بين الراويين، وإلّا فإنّه يدل على الانقطاع.

▪ أنّه لا ترد جميع المرويات المعنونة ونحوها، لاسيما إذا كان قليل التدليس، أما إذا كثر كان قدحاً إذا لم يكن مقروناً بإحدى صيغ التحديث وامثالها مما اتفق عليها أئمة الحديث .

▪ إنّ قوام علم الجرح والتعديل قائماً على العدالة والضبط، إذ لا تكفي العدالة في الدين حتّى يجتمع الاثنان معاً، ولهذا يكون الضبط من الكتاب أعلى رتبة من ضبط الصدر؛ لأنّه لا يعتريه الخطأ ولا الزلل ولا الغفلة.

▪ الطعن بالصحابة ومن بعدهم ﷺ خيانةٌ وخطرٌ عظيمٌ باعتبارهم نقلة الدين وحفظته، وهم بمنزلة المؤتمن، وإسقاطهم إسقاط للدين، سواءً أكان للقرآن الكريم، أم للسنة النبوية المطهرة، فهو فسقٌ وزندقةٌ.

■ ما كل من جهل لا يوثق حديثه، ولكن تقبل روايته في بعض الأحوال،
كالمختلط الذي ساء حفظه، إذ أنّ الأصل في الثقات عدم الاختلاط ما لم
يفحش.

ونسأله التوفيق والسداد والرشاد، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين،
والصلاة والسلام على رسوله الأمين.

ثبت المصادر والمراجع

* بعد القرآن الكريم

١. إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: عبد السلام إبراهيم، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
٢. تاج العروس، لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، دار الهداية.
٣. التاريخ الكبير: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (ت ٢٥٦هـ)، طبعة دائرة المعارف العثمانية، بإشراف: محمد عبد المعيد خان، حيدر آباد - الدكن.
٤. تاريخ عثمان بن سعيد الدرامي، تحقيق: د.أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث.
٥. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: الحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أيمن بن عبد الله الشبراوي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
٦. التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
٧. تقريب التهذيب، للإمام الحافظ شهاب الدين احمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢هـ)، بعناية عادل مرشد، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٨. التقييد والإيضاح، للحافظ العراقي، شرح مقدمة ابن الصلاح، لأبي الفضل زين الدين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٥٠٦هـ)، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، ط١، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٣٨٩هـ-١٩٦٩م.
٩. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق مصطفى العلوي، ومحمد البكري، ط٢، ١٤٠٢هـ.
١٠. التكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، للعلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي (ت ١٣٨٦هـ)، خرج أحاديثه وعلق عليه: ناصر الدين الألباني، زهير الشاويش، عبد الرزاق حمزة، ط٢، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٦هـ.
١١. تهذيب الكمال في أسماء الرجال: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف أبو الحجاج المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق د. بشار عواد معروف، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.
١٢. الثقات لابن حبان، محمد بن حبان احمد بن معاذ التميمي أبو حاتم الدرامي، وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية (ت ٣٥٤هـ)، جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، ط١، دار ابن الجوزي، السعودية، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
١٣. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق محمود الطحان، ط١، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣هـ.

١٤. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي الإمام أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض.
١٥. الجرح والتعديل: للإمام الحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس التميمي الحنظلي الرازي (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
١٦. الرسالة، للإمام الشافعي، تحقيق أحمد شاكر، دار الكتب العلمية.
١٧. السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخرساني أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ.
١٨. سؤالات ابن الجنيد، لأبي زكريا يحيى بن معين، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون البغدادي (ت ٢٣٣هـ)، تحقيق أحمد محمد نور سيف، ط١، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ١٤٠٨هـ.
١٩. سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، المؤلف أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف _ الرياض، ط١، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
٢٠. سير أعلام النبلاء، لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، ط٧، مؤسسة الرسالة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠هـ.

٢١. شرح علل الترمذي: زين الدين عبد الرحمن بن احمد بن رجب بن الحسن (ت ٧٩٥هـ)، تحقيق: د. همام عبد الرحيم سعيد، ط١، مكتبة المنار، عمان-الأردن، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
٢٢. شروح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، اللالكائي، تحقيق: د. احمد بن سعد الغامدي، ط٤، دار طيبة، ١٤١٦هـ.
٢٣. صحيح البخاري بترياق محمد فؤاد عبد الباقي، ط١، تحقيق محمد زهير، ١٤٢٢هـ.
٢٤. الضعفاء والمتروكين وخلق المجهولين وثقات فيهم لين، للحافظ الذهبي، تحقيق: حماد الأنصاري، مكتبة النهضة الحديثة.
٢٥. علل الحديث لابن أبي حاتم، دار المعرفة، ١٤٠٥هـ.
٢٦. العلل الصغير، محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق احمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢٧. فتح الباري شرح صحيح البخاري، للإمام الحافظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، طبعة جديدة ومقابلة على طبعة بولاق، وطبعة الأنصارية، والطبعة السلفية، تحقيق: سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، رقم كتبها وأبوابها وأحاديثها: الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، ط٣، مكتبة دار الفيحاء، دمشق، ودار السلام، الرياض، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
٢٨. القاموس المحيط، للفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، بإشراف: محمد نعيم، ط٨، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

٢٩. الكامل في ضعفاء الرجال: أبو احمد بن عدي الجرجاني (ت ٢٦٥هـ)، تحقيق: عادل احمد وعلي محمد معوض، ط١، دار الكتب العلمية بيروت ١٩٩٧م.
٣٠. الكامل في ضعفاء الرجال، لأحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، ط٣، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٥هـ.
٣١. كتاب المجروحين لابن حبان، تحقيق محمد فؤاد و إبراهيم زايد.
٣٢. الكفاية في علم الرواية، تصنيف الإمام احمد بن علي بن ثابت البغدادي أبو بكر الخطيب (ت ٤٦٣هـ)، اعتنى به وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
٣٣. لسان العرب، للعلامة ابن منظور (ت ٧١١هـ)، قدم له العلامة الشيخ عبد الله العلايلي، إعداد وتصنيف يوسف الخياط، دار لسان العرب، بيروت.
٣٤. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلد الرامهرمزي (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، ط٢، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ.
٣٥. المدخل إلى كتاب الإكليل، للحاكم ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق، د. فؤاد عبد المنعم احمد، دار الدعوة، الإسكندرية.

٣٦. المراسيل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ-)، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٧هـ-.

٣٧. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، المشهور بـ (صحيح مسلم)، للإمام مسلم بن حجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ-)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٨. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي، أبو العباس (ت ٧٧٠هـ-)، المكتبة العلمية، بيروت .

٣٩. معرفة العلوم الحديث للحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ-)، تحقيق السيد معظم حسين، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٧هـ-٩٧٧م.

٤٠. مقدمة ابن صلاح، عثمان بن عبد الرحمن أبو عمرو (ت ٦٤٣هـ-)، تحقيق د. نور الدين عتر دار الفكر، سوريا، ودار الفكر المعاصر، بيروت، ١٩٨٦م.

٤١. مقدمة الجرح والتعديل، للإمام الحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي (ت ٣٢٧هـ-)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٢م.

٤٢. مقدمة صحيح مسلم، انظر شرح صحيح مسلم للإمام المحدث الفقيه محي الدين النووي يحيى بن شرف، أبي زكريا الدمشقي الشافعي، (ت ٦٧٦هـ-) بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، اعتنى به وحققه على خمس مخطوطات: أبو عبد الرحمن عادل بن سعد، ط١، دار ابن الهيثم، القاهرة، ٢٠٠٣م.

٤٣. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تصنيف أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق نخبة من العلماء، ط١، دار الرسالة العالمية، سوريا - دمشق، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
٤٤. النكت على كتاب ابن الصلاح، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي، ط١، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

